

الجمهورية العربية السورية

وزارة الإدارة المحلية والبيئة

مجلس مدينة حلب

قرار مجلس مدينة حلب

رقم /٥٧/

إلى مجلس مدينة حلب

بناء على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /١٥/ تاريخ ١٩٧١/٥/١١، ولائحة التنفيذ الصادرة بالمرسوم رقم /٢٢٩٧/ تاريخ ١٩٧١/٩/٢٨ وتعديلاتهما.

- وعلى الموضوع الثاني من تقرير لجنة الخدمات المتعلق بالفقرة /ب/ المنصوص بند الأضابير العمرانية التخطيطية.
- وعلى موافقة أعضائه (بالأكثرية) بالجلسة رقم /٥/ المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٦/٣/٢٩ من دورته العادية الثانية.
- بقرار ما يلي -

المادة ١- اعتماد الهيكلية الجديدة لتبسيط إجراءات الأضابير العمرانية التخطيطية (المرفق صورة عنه).
المادة ٢- بنشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس مدينة حلب وبلغ من يلزم اتقائه.

ل ٢٩/٢/١٤٢٧ هـ - ل ٢٩/٣/٢٠٠٦ م

رئيس مجلس مدينة حلب

الدكتور المهندس معن الشلي

أمين سر المجلس

المحامي مفاد زيزون

أمين سر المجلس

أحمد خطيب

سجل /٢٢٥/ ٢٠٠٦

(إشارة العمرانية - التخطيطية)

هيكلية المكتب:

- ١- مهندس تخطيط.
- ٢- مهندس أمانة خارطة.
- ٣- مهندس مراقبة بناء ورخص.
- فرقة طوبوغرافية من مديرية الشؤون القانونية.
- قانوني من مديرية الشؤون القانونية.
- مرسل.

الأعمال التي يقوم بها المكتب:

- ١- أصابير المرسوم التشريعي رقم ٥/ لعام ١٩٨٢:
 ١. تعديل صفة عمرانية.
 ٢. تعديل تخطيط (شارع...).
 ٣. تصديق دراسات تخطيطية.
- ٢- تخصيص مراكز تحويلية.
- ٣- تخصيص متفرقة (مخافر - مدارس...).
- ٤- تفسير لمواد النظام العمراني (الشرايط المعيشية - الحدائق - زيادة الارتفاعات...).
- ٥- دمج + فك دمج.
- ٦- تعديل وجائب.
- ٧- دراسات مخططات وفق النظام (عامل الاستثمار...).
- ٨- تثبيت وضع راهن - حسم مخالقات لا يوجد قرارات ناطمة لها.
- ٩- تراخيص مؤقتة بإنشاءات غير ثابتة.
- ١٠- دراسات متنوعة (توسع معامل الأدوية...).
- ١١- مشاريع إفراز (دمج - تعديل حد فاصل).
- ١٢- إمكانية منح مخططات استقامة أو إيقافها حسب الدراسات التخطيطية.

الشؤونيات المطلوبة:

- ١- طلب صاحب العلاقة أو بناء على طلب من الإدارة.
- ٢- صورة هوية صاحب العلاقة.

